

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي حديث النّـخـعـي : " لا تُؤْخَذُ في الصّدّاقَةِ كَنُوفٌ " قال هُشَيْمٌ :
 الكَنُوفُ من الغَنَمِ : القاصِيَةُ التي لا تَمُشِّي معَ الغَنَمِ . القاصِيَةُ التي لا
 تَمُشِّي معَ الغَنَمِ . قال إبراهيمُ الحرّبيّ C تعالى : لا أَدْرِي لِمَ لا تُؤْخَذُ
 في الصّدّاقَةِ ؟ هل لاعتزالها عن الغَنَمِ التي يَأْخُذُ منها المُصدِّقُ
 وإِـتـعـاـيـها إِيّاه ؟ قال : وأَظُنُّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : الكَشُوفُ فقال : الكَنُوفُ
 والكَشُوفُ : التي ضَرَبَها الفَحْلُ وهي حَامِلٌ فَذَهَبَ عَنْ أَخْذِهَا لِأَنَّهَا حَامِلٌ
 وإِلا فلا أَدْرِي هَكَذَا هُوَ نَصُّ الْعُجَابِ فَتَأَمَّلْ عِبَارَةَ الْمُصَنِّفِ كَيْفَ فَسَّرَ
 الكَنُوفَ بِمَا هُوَ تَفْسِيرٌ لِلْكَشُوفِ . ويُقالُ : انْهَزَمُوا فما كانت لهم كَنِيفَةٌ
 دُونَ الْمَنْزِلِ أَوِ الْعَسْكَرِ : أَي مَوْضِعٌ يَلْجَأُونَ إِلَيْهِ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ ابْنُ
 الأَعرابيِّ وفي التهذيبِ : فما كانَ لَهُمْ كَنِيفَةٌ دُونَ الْعَسْكَرِ : أَي : حَاجِزٌ
 يَحْجُزُ الْعَدُوَّ عَنْهُمْ . ويُدْعَى عَلَى الْإِنْسَانِ فيُقالُ : لا تَكْنُفُهُ مِنْ
 كَنِيفَةٍ : أَي لا تَحْفَظْهُ وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقالُ لِلْإِنْسَانِ الْمَخْذُولِ :
 لا تَكْنُفُهُ مِنْ كَنِيفَةٍ : أَي لا تَحْجُزْهُ وفي حديثِ علي رضي الله عنه : ولا
 يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ كَنِيفَةٌ أَي : سَاحِلَةٌ وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ . وَالْكَنُفُ
 بِالْكَسْرِ : الزَّيْفُ فَلِجَنَةِ وَهي : وَعَاءٌ طَوِيلٌ تَكُونُ فِيهِ أَدَاةُ الرَّاعِي
 وَمَتَاعُهُ . أَوْ هُوَ وَعَاءٌ أَسْفَاطِ التَّاجِرِ وَمَتَاعِهِ وفي الحديثِ : " أَنْ عَمَرَ
 أَلْبِيسَ عِيَاضًا رضي الله عنهما مَدْرَعَةً صُوفٍ وَدَفَعَ إِلَيْهِ كَنُفَ الرَّاعِي " قال
 اللّـحـيـانـيُّ : هُوَ مِثْلُ الْعَيْبَةِ يُقالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِكَنُفٍ فِيهِ مَتَاعٌ .
 وإِـنَّـمَا سُمِّيَ بِهِ لِأَنََّّهُ يَكْنُفُ مَا جُعِلَ فِيهِ أَي : يَحْفَظْهُ . وَالْكَنُفُ بِالضَّمِّ
 : جَمْعُ الْكَنُوفِ مِنَ النَّوْقِ قَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ . وَأَيْضًا : جَمْعُ الْكَنِيفِ
 كَأَمِيرٍ وَهُوَ بِمَعْنَى السُّتْرَةِ وَبِهِ فُسِّرَ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ B : " أَنْزَهُ أَشْرَفَ
 مِنْ كَنِيفٍ " أَي : مِنْ سُتْرَةٍ كَمَا فِي الْعُجَابِ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَ مَا
 أَشْرَعُوا مِنْ أَعَالِي دُورِهِمْ كَنِيفًا . وَالْكَنِيفُ أَيْضًا : السَّاتِرُ قَالَ لَبِيدٌ
 :

حَرِيْمًا حَرْنًا لَمْ يَمْنَعِ حَرِيْمًا ... سَيُؤْفِقُهُمْ وَلَا الْحَجَفُ الْكَنِيفُ وَالْكَنِيفُ
 أَيْضًا : التَّسْرُسُ لِسُتْرِهِ وَيُوصَفُ بِهِ فيقالُ : تُرْسٌ كَنِيفٌ كَمَا هُوَ فِي قَوْلِ لَبِيدٍ
 . وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمِرْحَاضُ كَنِيفًا وَهُوَ الَّذِي تُقْضَى فِيهِ حَاجَةُ الْإِنْسَانِ كَأَنَّهُ

كُنُفَ فِي أَسْتَرِ الذَّوَاحِي . وَالْكُنُفُ : حَظِيرَةٌ مِنْ شَجَرٍ أَوْ خَشَبٍ
تُتَّخَذُ لِلإِبِلِ زَادَ الْأَزْهَرِيِّ : وَلِلْغَنَمِ تَقْيِيهَا الرِّيحَ وَالْبَرْدَ سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَكُونُفُهَا أَيَّ يَسْتُرُهَا وَيَقْيِيهَا وَمِنْهُ قَوْلُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ هـ .
" تَبَيَّتْ بَيْنَ الزَّوْبِ وَالْكُنُفِ وَشَاهِدُ الْجَمْعِ : .
" لَمَّا تَأَزَّيْنَا إِلَى دِفْعِ الْكُنُفِ